

جـمـعـيــة خيريـــة مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي - ترخـيـص (499)

A charity organization registered with the National Center for Non-Profit Sector Development- authorization (499)

<u>قرار مجلس الإدارة رقم 2.1 - محضر رقم (01 - 06 - 99)</u>

تشكيل لحان محلس الادارة

بناء على المادة (الثامنة والثلاثون) من اللائحة الأساسية للجمعية - النسخة (3) المعتمدة بتاريخ 2023/10/19م – الموافق 1445/04/04هـ والتي تنص على شكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة المنبثقة عن محلس الادارة،

و إشارة مشروع قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار مجلس إدارة المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحي رقم (ت/23/1/9) وتاريخ 1444/12/18 هجرية المادة (العشرون) – تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة،

وبناءً على قرار المجلس، فإن رئيس مجلس الإدارة يقرر ما يلي:

أولاً:- تشكيل لجنة المراجعة الداخلية على النحو التالى:

رئيس اللجنة: أ. أمير بن فيصل عبيد

عضو اللجنة: أ. رائد بن زيد النزاوي (عضو خارجى)

عضو اللجنة: أ. مازن بن عبدالله الشهري (عضو مستقل)

وتكون اختصاصاتها حسب المادة (الحادية والعشرون) من قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ثانياً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لاعتماده وتنفيذه.

والله ولى التوفيق ،،،

رئيس مجلس الإدارة 29-il د. حاتم بن حسن المرزوقي

ص/ مكتب الرئيس التنفيذي

ص/ لصادرمجلس الإدارة

الصفحة 1 من 1









رقم المحضر: 01 – 06 – 99

جمعيـة خيريــة مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي - ترخـيـص (499) A charity organization registered with the National Center for Non-Profit Sector Development-authorization (499)

<u>قرار مجلس الإدارة رقم 2.2 - محضر رقم (01 - 06 - 99)</u>

تشكيل لحان محلس الادارة

بناء على المادة (الثامنة والثلاثون) من اللائحة الأساسية للجمعية - النسخة (3) المعتمدة بتاريخ 2023/10/19م – الموافق 1445/04/04هـ والتي تنص على شكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة المنبثقة عن مجلس الإدارة،

و إشارة مشروع قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم (ت/23/1/9) وتاريخ 1444/12/18 هجرية المادة (العشرون) – تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة،

وبناءً على قرار المجلس، فإن رئيس مجلس الإدارة يقرر ما يلي:

أولاً:- تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت على النحو التالي:

رئيس اللجنة: د. محمدين فاروق عداس

عضو اللجنة: م. ممدوح بن حسن الحربي

عضو اللجنة: عادل بن سعد عبود (عضو مستقل)

وتكون اختصاصاتها حسب المادة (الثانية والعشرون) من قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ثانياً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لاعتماده وتنفيذه.

والله ولى التوفيق ،،،




ص/ مكتب الرئيس التنفيذي

ص/ لصادرمجلس الإدارة

الصفحة 1 من 1

العنوان الوطني الهجلة 3007 مكة المكرمة 2204-13242 | 2204-13242 Makkah Al-Mukarramah العنوان الوطني الهجلة 3007 مكة المكرمة 2204-13242

info@hadiyah.org.sa





جـمـعـيــة خيريـــة مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي - ترخـيـص (499)

A charity organization registered with the National Center for Non-Profit Sector Development- authorization (499)

<u>قرار مجلس الادارة رقم 2.3 - محضر رقم (01 - 06 - 99)</u>

تشكيل لحان محلس الادارة

بناء على المادة (الثامنة والثلاثون) من اللائحة الأساسية للجمعية - النسخة (3) المعتمدة بتاريخ 2023/10/19م – الموافق 1445/04/04هـ والتي تنص على شكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة المنبثقة عن محلس الادارة،

و إشارة مشروع قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم (ت/23/1/9) وتاريخ 1444/12/18 هجرية المادة (العشرون) – تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة،

وبناءً على قرار المجلس، فإن رئيس مجلس الإدارة يقرر ما يلي:

أولاً:- تشكيل لجنة الاستثمار على النحو التالى:

رئيس اللجنة: م. بندر بن إبراهيم المعارك

عضو اللجنة: د. عبدالرحمن بن عبدالله العريفي

عضو اللجنة: د. وليد بن محمد الحميدي

وتراعى في عملها المادتين (الخامسة والعشرون - السادسة والعشرون) من قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

ثانياً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لاعتماده وتنفيذه.

والله ولى التوفيق ،،،

رئيس مجلس الإدارة 25-16 د. حاتم بن حسن المرزوقي

ص/ مكتب الرئيس التنفيذي

ص/ لصادر مجلس الإدارة

الصفحة 1 من 1











رقم المحضر: 01 – 06 – 99

حمعية خيريــة مسطة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي - ترخـيـص (499) A charity organization registered with the National Center for Non-Profit Sector Development-authorization (499)

<u>قرار مجلس الإدارة رقم 2.4 - محضر رقم (01 - 06 - 99)</u>

تشكيل لحان محلس الادارة

بناء على المادة (الثامنة والثلاثون) من اللائحة الأساسية للجمعية - النسخة (3) المعتمدة بتاريخ 2023/10/19م – الموافق 1445/04/04هـ والتي تنص على شكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة المنبثقة عن محلس الادارة،

و إشارة مشروع قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم (ت/23/1/9) وتاريخ 1444/12/18 هجرية المادة (العشرون) - تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة،

وبناءً على قرار المجلس، فإن رئيس مجلس الإدارة يقرر ما يلي:

أولاً:- تشكيل اللجنة التنفيذية على النحو التالى:

رئيس اللجنة: د. مجدي بن محمد حريري

عضو اللجنة: أ. سعد بن عطية المولد (عضو خارجي)

عضو اللجنة: د. على بن سعيد العواجي

وتراعى في عملها المادتين (الخامسة والعشرون - السادسة والعشرون) من قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

ثانياً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لاعتماده وتنفيذه.



والله ولى التوفيق ،،،

ص/ مكتب الرئيس التنفيذي

ص/ لصادرمجلس الإدارة

الصفحة 1 من 1

